

165 - حكم الكذب لأخذ إجازة من العمل - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه سؤاله الرابع يقول فيه اذا قال المؤذن اذا قال الموظف لرؤسائه عندي ظروف كذا وكذا واريد السماح لي عن العمل لمدة يوم او يومين وهو غير صادق انما عنده ظروف اخرى بسيطة او يريد الراحة من العمل ولو اعلمهم - [00:00:00](#)

بالحقيقة لم يأذنوا له فماذا عليه في ذلك الواجب عليه الصدق ولا بحقيقة وان سمحوا له فالحمد لله والا باشر عمله اما الكذب فلا يجوز هل هذا منكر وتملص من الواجب فلا يجوز له ذلك. لامرین احدهما ان الكذب والامر الثاني انه ترك لواجب - [00:00:20](#)

بدون عذر فلا يجوز له ذلك. نعم - [00:00:47](#)